



## اتفاقيات إعادة الشراء

وهي عقد بين طرفين للبيع ومن ثم إعادة الشراء لأدوات مالية غالباً ما تكون أذونات خزانة ولذلك فهي تعتبر إقتصادياً قصيراً الأجل باستخدام أذونات الخزانة كضمان (1).

وهي أحد أساليب الإقراض التي يلجأ إليها التجار المتخصصون في شراء الأوراق المالية وبيعها لتمويل مخزون إضافي من أوراق مالية سهلة التسويق وذلك لليلة أو بضعة أيام قليلة (2).

ومن خلال هذه الاتفاقيات تستطيع البنوك التقليدية أو منشآت الأعمال سد العجز الطارئ في السيولة لديها . فإذا كانت إحدى الشركات على سبيل المثال لديها رصيد نقدى في البنك وليس فى حاجته لمدة قصيرة فإنها تستطيع استخدام هذا الفائض النقدي في شراء أذونات خزانة من البنك لاحتياجه للسيولة وفي الوقت نفسه يتم الاتفاق على أن تقوم بإعادة شراء هذه الأذونات بسعر أعلى بقليل من سعر الشراء في موعد مستقبلي محدد .

وهي في العادة نوع من الأقراض يستخدم لكونه أقل تكلفة في الغالب وفترات زمنية قصيرة وتعتبر الشركات الكبيرة ذات المركز المالي الجيد أهم مصدر للأموال في هذا النوع من الاستثمار .

وهذه الصيغة تشتمل على الإقراض بفائدة وهو متفق على تحريمها وعلى صيغة مشابهة لبيع العينة (\*) المحرمة في الشريعة الإسلامية .